رابط المادة على منصة باحث

فقه المعاملات - فتاوى الشيخ صالح الفوزان

ما حكم تسديد الضرائب من الفوائد الربوية؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

ويقول وهل يجوز الدفع من هذه الفوائد لتسديد الضرائب والرسوم الجمركية؟ ولا يجوز استعمالها ابدا لا تأخذها ولا تستعملها لان اخذها اكل للربا. اذا اخذتها فقد اكلت الربا وليس المراد باكل الربا مجرد الاكل فقط - 00:00:00

بل سائر الاستعمالات لو شريت به ثياب او شريت به مساكن او سيارات هذا اكل يسمى اكلا ليس اكل الربا معناه مجرد الاكل بالطعام او الشراب ان تجعله طعاما او شرابا - 00:00:22

وانما الاكل هو الاستعمال استعمال الربا في اي وجه من الوجوه فالمسلم لا يستفيد من الربا ولا يستعمله ابدا لانه سحت حرام نعم - 00:00:41